وِزْرُهَا[1] وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوزارِهِمْ شَيْءٌ». كذا في الترغيب (١/ ٥٣). وقد تقدم حديث حثّه ﷺ على الإنفاق في سبيل الله.

## حديث جابر رضي الله عنه في هذا الأمر

وأخرج الحاكم ـ وصححه ـ عن جابر رضي الله عنه قال: أتى رسولُ الله ﷺ بني عمرو بن عوف يوم الأربعاء، فذكر الحديث إلى أن قال: «يا مَعْشَرَ الأنصار»، قالوا: لبيك يا رسول الله، فقال: «كُنْتُمْ في الجاهِلِيَةِ إذ لا تَعْبُدُونَ اللَّهَ تَحْمِلُونَ الكَلَّ[2] وَتَفْعَلُونَ في أموالكم المعروفُ، وَتفعلونَ إلى ابنِ السَّبِيلِ، حَتَّى إذا مَنَّ اللَّهُ عَليكم بالإسلام وبنبيِّهِ إذا أنتم تُحصّنونَ أموالَكُمْ؟! فبما يأكُل ابن آدم أجرٌ، وفيما يأكلُ السَّبُعُ والطَّيرُ أجرٌ». قال: فرجع القوم فما منهم أحد إلا هَدَمَ من حديقته ثلاثين باباً[3]. كذا في الترغيب (٤/ ١٥٦).

## خطبة النبي عليه السلام في فضيلة السخاء ومذمة اللؤم

وأخرج ابن عساكر عن أنس رضي الله عنه قال: أول خطبة خطبها رسول الله ﷺ صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال:

«يا أيُّها الناسُ، إنَّ الله قَدِ اخْتَارَ لَكُمُ الإسلامَ دِيناً، فَأَحْسِنُوا صُحْبَةَ الإسلامِ بالسَّخاءِ[4] وَحُسْنِ الخُلُقِ. ألا إنَّ السَّخاءَ شَجَرَةٌ مِنَ الجَنَّةِ وَأَغْصَانُها في الدنيا، فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ سَخِيّاً لا يزالُ مُتَعَلِّقاً بِغُصْنٍ منها حَتَّى يُورِدَهُ الله الجَنَّةَ. ألا إنَّ اللؤمَ شَجَرَةٌ في النارِ وأغصانُها في الدُّنيا، فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ لئيماً لا يزالُ مُتَعَلِّقاً بغصنٍ منها حتى يُورِدَهُ الله في النارِ. قال مرتين: السخاء في الله، السخاء في الله» كذا في كنز العمال (٣/ ٣١٠).

## رغبة النبي ﷺ وأصحابه في الإنفاق

## حديث عمر رضي الله عنه في هذا الأمر

أخرج الترمذي عن عمر رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه، فقال: «ما عِنْدِي ما أُعْطِيكَ، وَلٰكِنِ ابْتَعْ عليَّ شيئاً فإذا جاءني شَيْءٌ قَضَيْتُهُ». فقال

---

(١) «وزرها»: إثمها.

(٢) «الكل»: العيال والثقل. «مختار».

(٣) أي فتحوا في سورها ثلاثين باباً ليأكل الناس منها وغيرهم.

(٤) «السخاء»: الجود.

عمر رضي الله عنه: يا رسول الله، قد أعطيته فما كلّفك الله ما لا تقدر عليه. فكره النبي ﷺ قول عمر، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أنفِقْ ولا تخشَ[1] من ذي العَرْشِ إقلالاً. فتبسّم رسول الله ﷺ وَعُرِفَ التَّبَسُّمُ في وجهه لقول الأنصاري وقال: «بِهذا أُمِرتُ». كذا في البداية (٦/ ٥٦). وأخرجه أيضاً البزّار، وابن جرير، والخرائطي في مكارم الأخلاق، وسعيد بن منصور كما في الكنز (٤/ ٤٢). قال الهيثمي (١٠/ ٢٤٢): رواه البزّار، وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني وقد ضعّفه الجمهور ووثّقه ابن حبّان وقال يخطىء.

## حديث جابر رضي الله عنه في هذا الأمر

وأخرج ابن جرير عن جابر رضي الله عنه أنّ رجلاً أتى النبيّ ﷺ فسأله فأعطاه، ثم أتاه آخر فسأله فوعده؛ فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا رسولَ الله، سُئلتَ فأعطَيتَ، ثم سُئلتَ فأعطيتَ، ثم سُئلتَ فَوَعَدْتَ، ثم سُئلتَ فَوَعَدْتَ، فكأنّ رسولَ الله ﷺ كَرِهَها؛ فقام عبد الله بن حُذافة السهميّ رضي الله عنه فقال: أَنفِقْ يا رسولَ الله، ولا تخشَ من ذي العرش إقلالاً، فقال: «بذلك أُمرت». كذا في الكنز (٣/ ٣١١).

## حديث ابن مسعود رضي الله عنه في أمره عليه السلام بلالاً بالإنفاق

وأخرج البزّار بإسناد حسن والطبرانيّ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دَخل النبي ﷺ على بلال رضي الله عنه وعنده صُبَر[2] من تمر فقال: «ما هذا يا بلالُ؟» قال: أَعِدُّ ذلك لأضيافِكَ. قال: «أَما تَخشَى أَنْ يكونَ لَكَ دُخانٌ في نارِ جَهَنَّمَ، أَنفِقْ يا بلالُ ولا تَخْشَى مِنْ ذِي العَرْشِ إقلالاً». وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٤٩) عن عبد الله ونحوه، ورواه أبو يَعْلى والطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه بإسناد حسن، كذا في الترغيب (٢/ ١٧٤).

## حديث أنس رضي الله عنه فيما كان بين النبي عليه السلام وخادمه

وأخرج أبو يَعْلى عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أُهديتْ للنبيّ ﷺ ثلاث طوائرَ، فأطعمَ خادِمَهُ[3] طائراً. فلما كان من الغد أتته بها[4] فقال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ

---

(١) «لا تخشَ»: لا تخف.

(٢) «صُبَر»: جمع صبرة، أي ما جُمع من الطعام بلا كيل ووزن. «قاموس».

(٣) «خادمه»: الخادم هنا أنثى كما يدلّ عليه السياق. وهذه الكلمة تطلق على المذكر كما المؤنّث.

(٤) أي أتته بذلك الطائر الذي أعطاها.

أَنْهَكِ أن تَرْفَعِي شيئاً لِغَدٍ! فَإِنَّ اللَّهَ تعالى يأتي[١] بِرِزْقِ كُلِّ غَدٍ». قال الهيثمي (١٠/ ٢٤١): ورجاله ثقات.

## حديث عليّ رضي الله عنه فيما جرى بين عمر والناس في فَضْل مالٍ

وأخرج أحمد عن أبي البَخْتريّ عن عليّ رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه للناس: فضل[٢] عندنا من هذا المال، فقال الناس: يا أمير المؤمنين، قد شغلناك عن أهلك وضيعتك[٣] وتجارتك فهو لك، فقال لي: ما تقولُ أنتَ؟ قلت: قد أشاروا عليك. قال: قلْ. قلت: لِمَ تجعل يقينك ظناً؟ فقال: لتخرجنَّ مما قلتَ[٤]. فقلت: أجَلْ ـ والله ـ لأخرجنَّ منه، أتذكر حينَ بعثك نبيّ الله ﷺ ساعياً، فأتيتَ العباس بن عبد المطلب، فمنعك صدقته، فكان بينكما شيء فقلت لي: انطلق معي إلى النبيّ ﷺ فلنخبره بالذي صنع. فانطلقنا إلى النبي ﷺ فوجدناه خاثراً[٥]، فرجعنا ثم غدونا عليه الغد، فوجدناه طيّب النفس فأخبرته بالذي صنع العباس. فقال لك: «أما علمت أنَّ عمَّ الرجل صِنْوُ[٦] أبيه!»، وذكرنا له الذي رأينا من خثوره في اليوم الثاني الأول، والذي رأيناه من طيب نفسه في اليوم الثاني فقال: «إِنَّكُما أتيتما في اليوم الأوّلِ وَقَدْ بَقِيَ عِنْدِي مِنَ الصَّدَقَةِ دِينارانِ، فكانَ الذي رَأَيْتُمَا مِنْ خُثُورِي لِذلكَ، وَأَتَيْتُمَا في اليومِ وَقَدْ وَجُهْتُهُمَا فذلك الذي رَأَيْتُما مِنْ طِيبِ نَفْسِي». فقال عمر رضي الله عنه: صدقتَ. أما ـ والله ـ لأشكرنَّ لك الأولى والآخرة. وأخرجه أيضاً أبو يعلى، والدَّوْرَقي، والبيهقي، وأبو داود، وفيه إرسال بين أبي البختري وعليّ. كذا في الكنز (٤/ ٣٩). وأخرجه أبو نُعَيم في الحلية (٤/ ٣٨٢) عن أبي البختري قال: قال عمر ـ فذكر بمعناه. وقال الهيثمي (١٠/ ٢٣٨): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وكذلك أبو يَعْلى والبزّار إلاّ أن أبا البختري لم يسمع من علي ولا عمر فهو مرسل صحيح. انتهى.

## قصة قَسْم المال بين المسلمين وما وقع بين عمر وعليّ فيه

وأخرج البزّار عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: أُتي عمر رضي الله عنه بمال

---

(١) وكان في الأصل «يأتي» بحذف الباء، والظاهر: يأتي.

(٢) «فضل»: زاد.

(٣) «الضيعة»: عند الحاضرة النخل والكرم والأرض، والعرب لا تعرف الضيعة إلا الحرفة والصناعة.

(٤) المعنى بيّن دليل قولك.

(٥) «خاثراً»: أي غير بشيط.

(٦) «الصنو»: إذا خرج نخلتان أو ثلاث من أصل واحد فكلّ واحدة منهنّ صنو. «مختار».

فقسمه بين المسلمين، ففضلت منه فَضْلة فاستشار فيها فقالوا: لو تركته لنائبة[١] إن كانت. قال: ـ وعليّ رضي الله عنه ساكت لا يتكلم ـ. فقال: ما لك يا أبا الحسن لا تتكلم؟ قال: قد أخبر القوم، فقال عمر رضي الله عنه: لتكلمنّي، فقال: إنّ الله قد فرغ من قسمة هذا المال، وذكر مال البحرين حين جاء إلى النبي ﷺ وحال بينه وبين أن يقسمه الليل، فصلّى الصلوات في المسجد، فلقد رأيت ذلك في وجه رسول الله ﷺ حتى فرغ منه. فقال: لا جَرَمَ لتقسمنّه، فقسمه عليّ فأصابني منه ثمانُ مائة درهم. قال الهيثمي (١٠/ ٢٣٩): وفيه الحجاج بن أرْطأة وهو مدلّس.

## حديث أم سلمة رضي الله عنها معه عليه السلام في إنفاق المال

وأخرج أحمد وأبو يعلى عن أم سَلَمة رضي الله عنها قالت: دخل عليّ رسولُ الله ﷺ وهو ساهِمُ الوجه[٢]، فخشيتُ ذلك من وجع فقلت: يا رسولَ الله ما لكَ ساهمُ الوجه؟ فقال: «مِنْ أجْلِ الدَّنانِيرِ السَّبْعَةِ التي أُتِينا بها أمس؛ أمْسَيْنَا وَهِيَ في خُصْمِ[٣] الفِرَاشِ» وفي رواية: «أتتنا وَلَمْ نُنْفِقْها». قال الهيثمي (١٠/ ٢٣٨): رجالهما رجال الصحيح.

## حديث سهل بن سعد رضي الله عنه في ذلك

وأخرج الطبراني في الكبير ـ ورواته ثقاتٌ محتجّ بهم في الصحيح ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كانت عند رسول الله ﷺ سبعة دنانير وضعها عند عائشة رضي الله عنها. فلما كان عند مرضه قال: «يا عائشة ابْعَثي بالذَّهب إلى عَليٍّ»، ثم أُغمِيَ عليه وشَغَل عائشة ما به حتى قال ذلك مراراً، كل ذلك يُغمى على رسول الله ﷺ ويشغل عائشة رضي الله عنها ما به، فبعث إلى عليّ فتصدّق بها. وأمسى رسول الله ﷺ في حديد الموت[٤] ليلةَ الإثنين، فأرسلت عائشة رضي الله عنها بمصباح لها إلى امرأة من نسائها، فقالت: أَهْدِي لنا في مصباحنا مِنْ عُكَّتك[٥] السَّمْن فإنّ رسول الله ﷺ أمسى في حديد الموت. ورواه ابن حِبّان في صحيحه من حديث عائشة بمعناه. كذا في الترغيب (٢/ ١٧٨). وعند أحمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أتصدّق بذهب كان عندنا في مرضه. قالت:

---

(١) «النائبة»: المصيبة.

(٢) «ساهم الوجه»: أي متغيره، سهم لونه، تغير عن حاله لعارض.

(٣) «خُصم»: بالضم: من كل شيء. طرفه وجانبه.

(٤) «حديد الموت»: سجنه وشدّته.

(٥) العكة من السمن والعسل: هو وعاء من جلود مستدير يختص بهما وهو بالسمن أخص.

فأفاق فقال: «ما فَعَلْتِ؟» قلت: شغلني ما رأيتُ منك. قال: «فَهَلُمَّ بها». قال: فجاءت بها إليه سبعة أو تسعة دنانير - أبو حازم يشكُّ - فقال حين جاءت بها: «ما ظَنُّ مُحمدٍ لو لَقِيَ اللَّهَ وَهٰذِهِ عِنْدَهُ؟! وما تبقي هذه من محمد لو لقي الله وهذه عنده؟!». قال الهيثمي (١٠/ ٢٤٠): رواه أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. وأخرجه البيهقي (٦/ ٣٥٦) من حديث عائشة بنحوه.

## حديث عبيد الله بن عباس في إنفاق المال

وأخرج البزّار عن عبيد الله بن عباس[1] رضي الله عنهما قال: قال لي أبو ذرّ رضي الله عنه يا ابن أخي، كنتُ مع رسول الله ﷺ آخذاً بيده فقال لي: «يا أبا ذَرّ، ما أحبُّ أنَّ لي أُحُداً ذهباً وفضةً أُنفِقُهُ في سبيلِ اللَّهِ أموتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ منه قيراطاً». قلت: يا رسول الله قنطاراً؟ قال: «يا أبا ذَرّ أذهبُ إلى الأقلِّ وتذهب إلى الأكثرِ، أُرِيدُ الآخِرَةَ وَتُرِيدُ الدُّنيا، قيراطاً!» فأعادها عليَّ ثلاث مرات. وأخرجه الطبراني بنحوه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٣٩): وإسناد البزّار حسن.

## حديث أبي ذر وما وقع بينه وبين كعب عند عثمان رضي الله عنهم

وأخرج أحمد عن أبي ذر رضي الله عنه أنه جاء إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فأذِن له وبيده عصا. فقال عثمانُ يا كعبُ[2]، إنَّ عبد الرحمن مات وترك مالاً فما ترى فيه؟ فقال: إنْ كان قضى فيه حقَّ الله فلا بأس عليه؛ فرفع أبو ذرّ عصاه فضرب كعباً وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أُحِبُّ لو أنَّ هذا الجبلَ لي ذَهَباً أُنفِقُهُ وَيُتَقَبَّلُ مِنِّي؛ أَذَرُ مِنْهُ خَلْفِي ستَّ أواقٍ». أنشُدُكَ اللَّهَ يا عثمانُ، سَمِعْتَهُ ثلاث مرات؟ قال: نعم. قال الهيثمي (١٠/ ٢٣٩): رواه أحمد وفيه ابن لَهِيعة وقد ضعّفه غير واحد، ورواه أبو يعلى اهـ.

---

(١) هو عبيد الله بن عباس بن عبد المطّلب الهاشمي ابن عمّ رسول الله ﷺ وأخو عبد الله، كان أميراً شريفاً جواداً، ممدّحاً. كان أصغر من عبد الله بسنة ومات سنة ثمان وخمسين. «سير أعلام النبلاء» ترجمة (١٢١).

(٢) هو كعب بن ماتع الحميري اليماني العلامة الحبر، الذي كان يهوديًا فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه فجالس أصحاب محمد ﷺ، كان يحدّثهم عن الكتب الإسرائيليّة ويحفظ العجائب، ويأخذ السنن عن الصحابة، كان حسن الإسلام، متين الديانة، من نبلاء العلماء. «سير» ترجمة (١١١).

وأخرجه البيهقي عن غزوان بن أبي حاتم مطوّلاً، كما في الكنز (٣/ ٣١٠) وفيه: فقال عثمان لكعب: يا أبا إسحاق، أرأيت المال إذا أُدّيَ زكاتُه هل يُخشَى على صاحبه فيه تَبِعَة؟ قال: لا، فقام أبو ذرّ رضي الله عنه ومعه عصا فضربَ بها بين أذني كعب، ثم قال: يا ابن اليهودية أنت تزعم أنه ليس حق في ماله إذا أدّى الزكاة والله تعالى يقول: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾[١]، والله تعالى يقول: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾[٢]، والله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[٣]، فجعل يذكر نحو هذا من القرآن.

## حديث عمر وقوله في سَبْق الصدِّيق في الإنفاق

وأخرج أبو داود، والترمذي ـ وقال: حسن صحيح ـ والدارمي، والحاكم، والبيهقي، وأبو نُعَيم في الحلية، وغيرهم عن عمر رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، ووافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم أَسبِقُ أبا بكر رضي الله عنه إن سبقته يوماً. فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: «ما أَبْقَيتَ لأَهلِكَ؟» قلت: أبقيتُ لهم. قال: «ما أبقيت لهم؟» قلت: مثله. وأتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال: «يا أبا بكر، ما أَبْقَيتَ إلى أَهلِكَ؟» قال: أبقيتُ لهم الله ورسوله. قلت: لا أسبقه إلى شيء أبداً. كذا في منتخب الكنز (٤/ ٣٤٧).

## قصة عثمان مع رجل في هذا الأمر

وأخرج البيهقي في شُعَب الإيمان عن الحسن قال: قال رجلٌ لعثمان رضي الله عنه: ذهبتم يا أصحاب الأموال بالخير!! تتصدّقون، وتَعتقون، وتحُجُّون، وتنفقون. فقال عثمان: وانكم لَتَغبِطُوننا[٤]. قال: إننا لَنَغبِطُكُم قال: فوالله لَيَرزَهُمْ ينفقه أحدٌ من جَهد[٥] خيرٌ من عشرة آلاف غيض من فيض[٦]. كذا في الكنز (٣/ ٣٢٠).

## قصة سائل مع عليّ رضي الله عنه

وأخرج العسكريّ عن عبيد الله بن محمد بن عائشة قال: وقف سائل على أمير

---

(١) [٥٩/ سورة الحشر/ ٩]

(٢) [٧٦/ سورة الإنسان/ ٨].

(٣) [٧٠/ سورة المعارج/ ٢٥].

(٤) «لتغبطونا»: من الغبطة وهي أن تتمنى مثل حال (المغبوط) من غير أن تريد زوالها عنه «مختار».

(٥) «الجهد»: بالفتح المشقة.

(٦) أي قليل من كثير.

المؤمنين عليّ فقال للحسن أو للحسين: اذهب إلى أمك فقل لها: تركتُ عندك ستة دراهم فهاتِ منها درهماً. فذهب ثم رجع فقال: قالت: إنما تركت ستة دراهم للدقيق. فقال عليّ: لا يصدق إيمان عبد حتى يكون بما في يد الله أوثق منه بما في يده. قل لها: ابعثي بالستة دراهم، فبعثت بها إليه فدفعها إلى السائل. قال: فما حلّ حبوته حتى مرّ به رجل معه جمل يبيعه. فقال عليّ بكم الجمل؟ قال: بمائة وأربعين درهماً. فقال عليّ: اعقِلْهُ على أن نُؤخِّرَكَ بثمنه شيئاً، فعَقَلَهُ الرَّجُلُ ومضى. ثم أقبل رجلٌ فقال: لمن هذا البعير؟ فقال عليّ: لي؟ فقال: أتبيعه؟ قال: نعم. قال: بكم؟ قال: بمائتي درهم. قال: قد ابتعتُهُ. قال: فأخذ البعير وأعطاه المائتين. فأعطى الرجل الذي أراد أن يؤخره مائة وأربعين درهماً وجاء بستين درهماً إلى فاطمة رضي الله عنها، فقالت: ما هذا؟ قال: هذا ما وعدنا الله على لسان نبيه ﷺ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[1]. كذا في الكنز (٣/ ٣١١).

## قصة رجل عرض ناقة سمينة في الصدقة

وأخرج أحمد، وأبو داود، وأبو يَعْلى، وابن خزيمة وغيرهم عن أُبيّ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ مُصَدِّقاً[2]، فمررتُ برجل، فلما جمع ماله لم أجد عليه فيه إلا ابنة مخاض، فقلت: أدِّ ابنة مخاضٍ فإنها صدقتك. فقال: ذاك ما لا لبنَ فيه ولا ظَهرَ[3]، ولكن هذه ناقة فتيّة عظيمة سمينة فخذها، فقلت له: ما أنا بآخذ ما لم أومر به، وهذا رسول الله ﷺ منك قريب، فإن أحببتَ أن تأتيه فتعرض عليه ما عرضت عليّ فافعلْ، فإن قبله منك قبلتُه، وإن ردّه عليكَ رَدَدْتُهُ. قال: فإني فاعل. فخرج معي وخرج بالناقة التي عرض عليّ حتى قدمنا على رسول الله ﷺ، فقال له: يا نبيّ الله، أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالي وايْمُ الله، ما قام في مالي رسول الله ﷺ ولا رسوله قط قبله، فجمعت له مالي فزعم أن ما عليّ فيه ابنة مخاض، وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر، وقد عرضتُ عليه ناقة عظيمة فتيّة ليأخذها فأبى عليّ، وها هي ذه قد جئتك بها يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «ذاكَ الذي عَلَيْكَ، فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخير جَزاكَ اللّٰهُ فيهِ، وَقَبِلْنَاهُ منك». قال: فها هي ذه يا رسول الله، قد جئتك بها فخذها. فأمر رسول الله ﷺ بقبضها ودعا له في ماله بالبركة. كذا في الكنز (٣/ ٣٠٩).

---

(١) [٦/ سورة الأنعام/ ١٦٠].

(٢) «مصدّقاً»: المصدّق هو الذي يأخذ صدقات الغنم. «مختار».

(٣) أي لا يُحمل على ظهره.

## جود أم المؤمنين عائشة وأختها أسماء رضي الله عنهما

وأخرج البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٣) عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: ما رأيتُ امرأتين أجْوَدَ من عائشة وأسماء ـ رضي الله عنهما ـ وجودهما مختلف، أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء حتى إذا كان اجتمع عندها قسمت، أما أسماء فكانت لا تمسك شيئاً لغد.

## قصة سماحة معاذ رضي الله عنه

وأخرج عبد الرزاق، وابن راهويه عن كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان مُعاذُ بن جبل رجلاً سمحاً شاباً جميلاً من أفضل شباب قومه، وكان لا يمسك شيئاً، فلم يزل يدّان[1] حتى أغلق ماله كله من الدّين. فأتى النبيَ ﷺ يطلب له أن يسأل له غُرَماءَهُ أن يَضَعُوا لَهُ فأبَوْا ـ فلو تركوا لأحَدٍ من أجل أحَدٍ تركوا للنبيِ ﷺ ـ. فباع النبيُ ﷺ كل ماله في دَيْنِهِ حتى قام مُعاذ بغير شيء، حتى إذا كان عام فتح مكة بعثه النبيّ ﷺ على طائفة من اليمن أميراً ليَجْبُرَهُ[2]، فمكث مُعاذٌ باليمن أميراً ـ وكان أول من اتّجر في مال الله هو[3] ـ ومكث حتى أصاب وحتى قُبِضَ النبيُ ﷺ. فلمّا قدم عمر لأبي بكر: أرسل إلى هذا الرجل فَدَعْ له ما يُعيشُهُ وخذ سائِرَهُ. فقال أبو بكر: إنما بعثه النبي ﷺ ليجبره ولست بآخِذٍ منه شيئاً إلا أنْ يُعْطِيَنِي، فانطلق عمر إلى مُعاذ إذْ لم يُطِعْهُ أبو بكر، فذكر ذلك عمر لمعاذ، فقال معاذ: إنما أرسلني رسول الله ﷺ ليجبرني ولستُ بفاعل، ثم لقي معاذ عمر فقال: فقد أطَعْتُكَ وأنا فاعلٌ ما أمرتَني به. إني رأيت في المنام أني في حَوْمَةِ ماءٍ وقد خشيتُ الغَرَقَ فَخَلِّصْتني منه يا عمر. فأتى مُعاذٌ أبا بكر فذكر ذلك له وحلف له أنه لم يكتمه شيئاً حتى بيّن له سوطه. فقال أبو بكر: والله لا آخذه منك قد وهبته لك. فقال عمر: هذا حين طابَ وحلّ؟! فخرج معاذ عند ذلك إلى الشام. كذا في الكنز (٣/ ١٢٦).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٣١) من طريق عبد الرزاق بإسناده عن ابن كعب ابن مالك قال: كان مُعاذ بن جبل شاباً جميلاً سمحاً من خير شباب قومه، لا يَسأل شيئاً إلا أعطاه حتى ادّان ديناً أغْلَقَ ماله. فذكر الحديث نحوه.

وأخرج الحاكم (٣/ ٢٧٣) عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه فذكره

---

(١) «يدّان»: أي يأخذ ديناً.

(٢) «ليجبره»: الجبر أن تغني الرجل من فقر «مختار».

(٣) المراد أنّ معاذاً قد اتجر في مال الزكاة.

مختصراً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبيّ.

## حديث جابر في سماحة معاذ

وأخرج الحاكم أيضاً من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: كان مُعاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ من أحسَنِ النّاسِ وَجْهاً، وأحسَنِهِمْ خُلُقاً، وأسْمَحِهِمْ كفّاً، فادّانَ ديناً كثيراً؛ فلزمه غرماؤه حتى تغيّب عنهم أياماً في بيته، حتى استعدى رسولَ الله ﷺ غرماؤه. فأرسلَ رسولُ الله ﷺ إلى معاذ يدعوه فجاء ومعه غرماؤه، فقالوا: يا رسولَ الله، خذ لنا حقّنا منه. فقال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللّهُ مَنْ تصدَّقَ عليه»، فتصدق عليه ناسٌ وأبى آخرون وقالوا: يا رسولَ الله، خُذْ لنا بحقّنا منه. قال رسول الله ﷺ: «اصْبِرْ لَهُمْ يَا مُعَاذُ». قال: فخلعه رسول الله ﷺ من ماله، فدفعه إلى غرمائه فاقتسموه بينهم، فأصابهم خمسة أسباع حقوقهم. قالوا: يا رسولَ الله بِعْهُ لنا. قال رسول الله ﷺ: «خَلّوا عَلَيْهِ فَلَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ». فانصرف معاذ إلى بني سَلِمة فقال له قائل: يا أبا عبد الرحمن، لو سألتَ رسول الله ﷺ فقد أصبحتَ اليوم مُعْدَماً[1]، فقال: ما كنتُ لأسأله. قال: فمكث أياماً، ثم دعاه رسول الله ﷺ، فَبَعَثَهُ إلى اليمن وقال: «لَعَلَّ اللّهَ أنْ يَجْبرَكَ وَيُؤَدِّيَ عَنْكَ دَيْنَكَ». قال: فخرج مُعاذٌ إلى اليمن فلم يزل بها حتى توفي رسول الله ﷺ، فوافى السنة التي حجّ فيها عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ مكة فاستعمله أبو بكر رضي الله عنه على الحجّ، فالتقيا يوم التَّرْوِيَةِ بها فاعتنقا وعزّى كلُّ واحد منهما صاحبه برسول الله ﷺ، ثم أخلدا إلى الأرض يتحدّثان، فرأى عمر عند مُعاذٍ غلماناً، فذكر نحو حديث ابن مسعود[2] ـ رضي الله عنه ـ وهكذا أخرجه ابن سعد (٣/ ١٢٣) عن جابر رضي الله عنه بنحوه.

## حديث عبد الله بن مسعود في سماحة معاذ

وأخرجه الحاكم من طريق أبي وائل عن عبد الله قال: لما قُبِضَ النبيّ ﷺ واستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه، وكان رسول الله ﷺ بَعثَ معاذاً إلى اليمن، فاستعمل أبو بكر عمر رضي الله عنهما على الموسم، فلقي معاذاً بمكة ومعه رقيق، فقال: ما هؤلاء؟ فقال: هؤلاء أهْدَوا لي، وهؤلاء لأبي بكر. فقال له عمر: إني أرى لك أن تأتيَ بهم أبا بكر. قال: فلقيَهُ من الغد، فقال: يا ابن الخطاب لقد رأيتني البارحة وأنا أنزو[3] إلى النار وأنت آخذٌ

(١) «معدماً»: أي فقيراً.
(٢) أي الحديث الآتي بعده.
(٣) «أنزو»: أثب.

بحجزتي[1]، وما أراني إلا مُطِيعَكَ. قال: فأتى بهم أبا بكر فقال: هؤلاء أُهدُوا لي، وهؤلاء لكَ. قال: فإنا قد سلَّمنا لك هديتك. فخرج معاذ إلى الصلاة فإذا هم يُصَلُّونَ خلفه فقال معاذ: لمن تُصَلُّونَ؟ قالوا: لله عز وجل، فقال: فأنتم له، فَأَعْتَقَهُمْ. قال الحاكم (٣/ ٢٧٢) ووافقه الذهبي: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

## إنفاق ما يحبُّ

## تصدّق عمر رضي الله عنه بأرضه في خيبر

أخرج الأئمة الستة عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: أصابَ عمر بخيبر أرضاً، فأتى إلى النبي ﷺ، فقال: أصبتُ أرضاً لم أُصِبْ مالاً قطّ أنْفَسَ منه فكيفَ تأمرني به؟ قال: «إن شئتَ حَبَسْتَ أصلَها، وتصدَّقْتَ بها»؛ فتصدَّقَ عمر رضي الله عنه أنه لا يباع أصلها، ولا يوهب، ولا يورث، في الفقراء والقربى والرقاب، وفي سبيل الله والضيف، لا جناح على مَنْ وَلِيَها أنْ يأكُلَ منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير مُتَمَوِّلٍ. كذا في نصب الراية (٣/ ٤٧٦).

## إعتاقه لجارية كان قد طلبها من أبي موسى

وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن عمر رضي الله عنه أنه كتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن يبتاع له جارية من سَبْي جَلُولاء[2] فدعا بها، فقال: إن الله يقول: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[3] فأعتقها عمر. كذا في الكنز (٣/ ٣١٤).

## قصة ابن عمر وجارية

وأخرج ابن سعد(٤/ ١٢٣) عن نافع أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كانت له جارية، فلما اشتد عُجْبُه بها أعتقها وزوَّجَها مولًى له، فولدت غلاماً. قال نافع: فلقد رأيت عبد الله بن عمر يأخذُ ذلك الصبيَّ فَيُقَبِّلُهُ[4] ثم يقولُ: واهاً لريح فلانة!! يعني الجارية التي أعتق.

---

(١) «بحجزتي»: الحجزة معقد الإزار.

(٢) «جلولاء»: بفتح الأول وضم الثاني والمد، موضع في طريق خراسان وبها كانت الوقعة المشهورة على الفرس للمسلمين سنة (١٦هـ).

(٣) [٣/ سورة آل عمران/ ٩٢].

(٤) في الأصل «فقبله» والتصويب من «الطبقات» (٤/ ١٢٣).